

بحار الأنوار

[252] وولدت في شعب أبي طالب في دار محمد بن يوسف في الزاوية القصوى عن يسارك وأنت داخل (1)، وقد أخرجت الخيزران (2) ذلك البيت فصيرته مسجداً " يصلي الناس فيه (3). بيان: اعلم أن هاهنا أشكالا مشهورا " أوردته الشهيد الثاني رحمه الله وجماعة، وهو أنه يلزم على ما ذكره الكليني رحمه الله من كون الحمل به صلى الله عليه وآله في أيام التشريق وولادته في ربيع الأول أن يكون مدة حملها إما ثلاثة أشهر، أو سنة وثلاثة أشهر، مع أن الأصحاب اتفقوا على أنه لا يكون الحمل أقل من ستة أشهر، ولا أكثر من سنة، ولم يذكر أحد من العلماء أن ذلك من خصائصه، والجواب أن ذلك مبني على النسئ الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وقد نهى الله تعالى عنه، وقال: (إنما النسئ زيادة في الكفر). قال الشيخ الطبرسي رحمه الله في تفسير هذه الآية نقلا عن مجاهد: كان المشركون يحجون في كل شهر عامين فحجوا في ذي الحجة عامين، ثم حجوا في المحرم عامين، وكذلك في الشهور حتى وافقت الحجة التي قبل حجة الوداع في ذي القعدة، ثم حج النبي صلى الله عليه وآله في العام القابل حجة الوداع فوافقت ذا الحجة، فقال في خطبته: ألا وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثني عشر شهرا "، منها أربعة حرم: ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم، ورجب، مضى بين جمادى و شعبان (4)، أراد بذلك أن أشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، وعاد الحج إلى ذي الحجة، وبطل النسئ انتهى (5).

(1) في المصدر: وأنت داخل الدار. (2) قال المصنف في الهامش: الخيزران أم الهادي والرشيد، قال المؤرخون كانت هذه الدار للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ووهبها عقيل بن أبي طالب، ثم باعها أولاد عقيل بعد أبيهم محمد بن يوسف وهو أخو الحجاج فاشتهرت بدار محمد بن يوسف، فأدخلها محمد في قصره الذي كانوا يسمونه البيضاء، ثم بعد انقضاء دولة بني أمية حجت خيزران فأفرزتها من القصر وجعلتها مسجداً. (3) الأصول 1: 439. (4) في المصدر: ورجب الذي بين جمادى وشعبان. (5) مجمع البيان